

الرقم :
التاريخ :
المشروعات :
الموضوع :



مسجلة لدى وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية برقم (٤٠٠)

المملكة العربية السعودية
وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية
جمعية المكفوفين الأهلية
بمنطقة الرياض

لائحة النطوع

تعرف علينا



المقدمة:

تهدف هذه السياسة إلى تنظيم العمل التطوعي داخل الجمعية بما يتوافق مع نظام العمل التطوعي الصادر بقرار مجلس الوزراء، من خلال وضع إطار واضح للعلاقة بين الجمعية والتطوعيين، وتحديد الأدوار والمسؤوليات والحقوق والواجبات، بما يسهم في تعزيز ثقافة التطوع وتحقيق أهداف الجمعية المجتمعية.

المادة (١): نطاق السياسة

تسرى هذه السياسة على جميع الأنشطة والمبادرات والبرامج التطوعية التي تنفذها الجمعية أو تشرف عليها، وتشمل كافة أنواع التطوعيين سواء كانوا أفراداً أو فرقاً، وبجميع أشكال المشاركة التطوعية.

المادة (٣): التعريف

العمل التطوعي: كل جهد يقدمه شخص طبيعي أو اعتباري بإرادته الحرة دون مقابل مادي أو معنوي لخدمة المجتمع.

المتطوع: الشخص المسجل لدى الجمعية كمشارك في أحد برامجها التطوعية.

الفريق التطوعي: مجموعة من المتطوعين يعملون ضمن كيان تطوعي معتمد لتنفيذ مبادرات محددة تحت إشراف الجمعية.

سجل المتطوعين: قاعدة بيانات تحتفظ بها الجمعية لتوثيق بيانات المتطوعين و ساعاتهم وخبراتهم.

الجهة المستفيدة: الجمعية بصفتها غير ربحية تستفيد من جهود المتطوعين لتنفيذ أنشطتها.

المادة (٤): أشكال وأنماط التطوع

- حسب المدة:
 - دائم
 - مؤقت (مناسبات، حملات، فعاليات)
- حسب الأسلوب:
 - حضوري (ميداني)
 - افتراضي
 - فردي
 - ضمن فريق تطوعي

المادة (٥): آلية تسجيل المتطوعين

- يُسجل المتطوع من خلال المنصة الوطنية للعمل التطوعي أو عبر قنوات التسجيل الرسمية للجمعية.
- تُشترط موافقة الجمعية واعتمادها للمتطوع بعد دراسة طلبه ومطابقته لمتطلبات الفرص التطوعية المتاحة.
- تُوقع اتفاقية تطوع توضح نطاق العمل، المهام، الحقوق والواجبات.
- يُمنح المتطوع بطاقة تعرifية إلكترونية أو ورقية.

تعرف علينا



الرقم :
التاريخ :
المشروعات :
الموضوع :

المادة (6): حقوق المتطوع

- بيئة طوعية آمنة ومحترمة.
- الحصول على التدريب اللازم.
- توفير الأدوات والتجهيزات المطلوبة.
- صرف نفقات (نقل، إعاشة، سكن) إن وُجدت.
- شهادة تطوع مؤقتة من الجمعية.
- تعويض في حال الإصابة أو العجز (وفق النظام).
- التكريم والتحفيز حسب جهود المتطوع.

المادة (7): واجبات المتطوع

- الالتزام بالأنظمة والتعليمات الداخلية للجمعية.
- المحافظة على السرية المهنية والمهد.
- احترام التعليمات وعدم التصريح الإعلامي دون إذن.
- تنفيذ المهام المكلفت بها بدقة وأمانة.
- عدم استغلال العمل التطوعي لتحقيق مكاسب شخصية.
- الالتزام بالحضور والانضباط في الفعاليات المسندة إليه.

المادة (8): التزامات الجمعية

- تصميم وتنفيذ برامج طوعية ذات قيمة مجتمعية.
- تدريب وتأهيل المتطوعين.
- تحفيز وتكريم المتميزين.
- توثيق الساعات التطوعية.
- التعامل مع التظلمات والشكوى باحترافية.
- رفع تقارير دورية عن العمل التطوعي إلى الجهات المختصة.

المادة (9): إنتهاء المشاركة التطوعية

- للجمعية حق إنتهاء مشاركة المتطوع عند الإخلال بالسياسة أو إخلاله بها.
- وللمتطوع حق الانسحاب بعد إشعار الجمعية بما لا يخل بتنفيذ البرامج المعتمدة.

تعرف علينا



الرقم :
التاريخ :
المشروعات :
الموضوع :

مسجلة لدى وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية برقم (٤٠٠)



المملكة العربية السعودية
وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية
جمعية المكفوفين الأهلية
بمنطقة الرياض

المادة (١٠): أحكام عامة

- لا يجوز استخدام المتطوعين في أنشطة ذات عائد ربحي.
- لتلتزم الجمعية برفع بيانات المتطوعين و ساعاتهم في المنصة الوطنية.
- تعتبر هذه السياسة جزءاً من أنظمة الجمعية وتلتزم للمراجعة الدورية.

مصادقة الأعضاء على اللائحة:

العضو	المنصب	التوقيع
سعود بن عبدالله الراجحي	رئيس مجلس الإدارة	
صالح بن عبدالله اليوسف	نائب رئيس مجلس الإدارة	
عبدالرحمن بن عباد العزيز الفليبي	المشرف على المالي	
عبدالعزيز بن إبراهيم الراجحي	عضو	
محمد بن صالح الدسيماني	عضو	
حمود بن محمد الشهري	عضو	
عبدالعزيز بن حمود الشهري	عضو	
فهده بنت ناصر الدعيجي	عضو	
المتوفه بنت عبدالله السنيد	عضو	

تعرف علينا

